

تعليمات رقم (6) لسنة 2020م بتعديل التعليمات رقم (1) لسنة 2006م لتحديد قيمة هامش الملاءة والإجراءات والشروط والنماذج المطلوبة لإصدار شهادة الملاءة وتعديلاتها

هيئة سوق رأس المال،
استناداً لأحكام قانون هيئة سوق رأس المال رقم (13) لسنة 2004م وتعديلاته، لا سيما أحكام
المادة (7) منه،
ولأحكام قانون التأمين رقم (20) لسنة 2005م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (5) منه،
ولأحكام التعليمات رقم (1) لسنة 2009م، معدلة لتعليمات رقم (1) لسنة 2006م، بشأن تحديد
قيمة هامش الملاءة وتعديلاتها والإجراءات والشروط والنماذج المطلوبة لإصدار شهادة الملاءة،
وبناءً على ما أقره مجلس إدارة هيئة سوق رأس المال في جلسته رقم (8) لسنة 2020م،
وعلى الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا التعليمات الآتية:

مادة (1)

يشار إلى التعليمات رقم (1) لسنة 2009م، معدلة لتعليمات رقم (1) لسنة 2006م، بشأن تحديد
قيمة هامش الملاءة وتعديلاتها والإجراءات والشروط والنماذج المطلوبة لإصدار شهادة الملاءة،
بالتعليمات الأصلية.

مادة (2)

تلغى المادة (1) من التعليمات الأصلية.

مادة (3)

تلغى الفقرات (2، 3، 4) من المادة (3) من التعليمات الأصلية.

مادة (4)

تعديل المادة (4) من التعليمات الأصلية، لتصبح على النحو التالي:
يتكون نموذج هامش الملاءة المالية من الملاحق التالية، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه التعليمات،
وتقرأ معها:

1. الملحق رقم (1): هامش الملاءة.
2. الملحق رقم (2): رأس المال المتوفر.
3. الملحق رقم (3): رأس المال المطلوب مقابل مخاطر الموجودات.
4. الملحق رقم (4): رأس المال المطلوب مقابل مخاطر الالتزامات الاكتتابية.

5. الملحق رقم (5): رأس المال المطلوب مقابل مخاطر معيدي التأمين.
6. الملحق رقم (6): رأس المال المطلوب مقابل مخاطر تأمينات الحياة.
7. أي ملاحق أخرى تضاف لغايات احتساب هامش الملاءة المالية لشركات التأمين.

مادة (5)

تعديل المادة (5) من التعليمات الأصلية، لتصبح على النحو التالي:
يكون هامش الملاءة عبارة عن نسبة رأس المال المتوفر إلى رأس المال المطلوب لشركة التأمين، على ألا تقل هذه النسبة عن (130%)، وذلك على النحو الآتي:

1. إذا كانت شركة التأمين شركة تابعة لشركة تأمين أخرى، يتم احتساب هامش الملاءة المالية لكل شركة تأمين منفردة، ويتم احتساب هامش الملاءة المالية للمجموعة (بيانات مالية موحدة)، ويتم إصدار شهادة ملاءة مالية لكل شركة منفردة وفقاً لإجازتها.
2. إذا كان لدى شركة التأمين شركات تابعة في قطاع أعمال غير التأمين، يتم احتساب هامش الملاءة المالية لشركة التأمين على النحو الآتي:

أ. يحسب هامش الملاءة المالية لشركة التأمين على أساس البيانات المالية الموحدة للمجموعة (شركة التأمين والشركات التابعة)، وتصدر شهادة ملاءة مالية لشركة التأمين في حال تحقيق الشركة التابعة كافة الشروط الآتية:

- 1) أن تكون شركة مسجلة في دولة فلسطين.
 - 2) أن تكون شركة عاملة.
 - 3) أن تكون قد أصدرت بيانات مالية سنوية مدققة لآخر ثلاث سنوات.
 - 4) أن تكون شركة مساهمة عامة مدرجة أسهمها في بورصة دولة فلسطين، وفي حال كانت الشركة قيد الإدراج في البورصة وتخضع لرقابة وإشراف جهة أخرى غير الهيئة، فيشترط وجود ترتيب رقابي بين الهيئة وتلك الجهة الرقابية.
 - 5) أن تكون قرارات الشركة تحت سيطرة شركة التأمين، وأن يكون لشركة التأمين أغلبية مجلس إدارة الشركة، وأن تملك ما لا يقل عن (51%) من أسهم الشركة المكتتب بها.
- ب. يحسب هامش الملاءة المالية لشركة التأمين منفردة، وتصدر شهادة الملاءة المالية لها، وذلك في حال عدم تحقق أي شرط من الشروط الواردة في البند (أ) من هذه الفقرة، ويتم معاملة الشركة أو الشركات التابعة كاستثمار مرجح بالمخاطر لغرض احتساب هامش الملاءة المالية لشركة التأمين.

مادة (6)

تلغى الفقرة (3) من المادة (6) من التعليمات الأصلية.

مادة (7)

تعديل الفقرة (3) من المادة (8) من التعليمات الأصلية، لتصبح على النحو التالي:
تُصنف وتُقيم الاستثمارات وفقاً لمعايير المحاسبة الوطنية النافذة أو المعايير المحاسبية الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

مادة (8)

تعديل الفقرة (5) من المادة (9) من التعليمات الأصلية، لتصبح على النحو التالي:
يتم تخفيض أو زيادة رأس المال المطلوب مقابل الالتزامات الاكتتابية بقيمة الفائض أو بقيمة العجز في الاحتياطات الفنية من قبل المدير وفقاً لرأي خبير الهيئة الاكتواري بعد دراسته للتقرير الاكتواري للشركة.

مادة (9)

1. تعديل الفقرة (2) من المادة (10) من التعليمات الأصلية، لتصبح على النحو التالي:
لغايات تصنيف معيدي التأمين، يعتمد التصنيف الوارد في الجدول أدناه الصادر عن كل من:

أ. Standard & Poor's

ب. Moody's

ج. AM Best

د. Fitch Rating

Standard & Poor's		Moody's		AM Best		Fitch Rating	
المجموعة الأولى:							
AA	Extremely Strong	Aaa	Exceptional	A++&A+	Superior	AAA	Exceptionally Strong
A	Very Strong	Aa	Excellent	A&A-	Excellent	AA	Very Strong
المجموعة الثانية:							
A	Strong	A	Good	B++ & B+	Good	A	Strong
BBB	Good	Baa	Adequate			BBB	Good
المجموعة الثالثة:							
BB	Marginal	Ba	Questionable	B & B-	Fair	BB	Moderately Weak
B	Weak / Vulnerable	B	Poor	C++ & C+	Marginal	B	Weak
				C & C-	Weak		
المجموعة الرابعة:							
Less than that or not rated							

2. تعديل الفقرة (4) من المادة (10) من التعليمات الأصلية، لتصبح على النحو التالي:
يرجح رأس المال المطلوب مقابل مخاطر معيدي التأمين بالأوزان حسب درجة تصنيف المعيد على النحو الآتي:

أ. المجموعة الأولى بوزن (2%).

ب. المجموعة الثانية بوزن (15%).

ج. المجموعة الثالثة بوزن (80%).

د. المجموعة الرابعة بوزن (100%).

مادة (10)

يلغى نص المادة (13) من التعليمات الأصلية، ويستعاض عنه بالنص الآتي:
1. يصدر المدير شهادة ملاءة سنوية لشركة التأمين في نهاية السنة المالية، على النحو الوارد في الجدول أدناه:

التصنيف	نسبة هامش الملاءة المالية
A	200% فأعلى
B	161% - 199%
C	130% - 160%
D	116% - 129%
E	100% - 115%
F	أقل من 100%

2. إذا لم تحقق الشركة الحد الأدنى لهامش الملاءة بنسبة (130%) بمقتضى أحكام هذه التعليمات، للمدير اتخاذ الإجراءات التالية وفق الحالات الآتية:

أ. في حال كان هامش الملاءة المالية للشركة أقل من (130%) وأكثر من (115%) يتم اتخاذ واحد أو أكثر من الإجراءات الآتية:

- 1) تكليف الشركة بإعداد خطة تصويبية لرفع هامش الملاءة المالية خلال ستة أشهر.
- 2) منع أو تقييد توزيع الأرباح على مساهمي الشركة.
- 3) وضع حد أقصى لنسبة إنتاج شركة التأمين من فرع أو أكثر من فروع التأمين المرخصة للشركة ممارستها.
- 4) إلزام شركة التأمين بتصفية استثماراتها بالقدر الذي يؤدي إلى رفع هامش الملاءة المالية للشركة حتى (130%).

ب. في حال كان هامش الملاءة المالية للشركة يتراوح بين (100%) إلى (115%)، فإنه يتم اتخاذ الإجراءات المذكورة في البند (أ) من هذه الفقرة، إضافة إلى اتخاذ واحد أو أكثر من الإجراءات الآتية:

- 1) إلزام الشركة بوقف إنتاج فرع أو أكثر من فروع التأمين المرخصة للشركة ممارستها.
- 2) إلزام شركة التأمين برفع رأسمالها بالقدر الذي يؤدي إلى رفع هامش الملاءة المالية للشركة حتى (130%).

ج. في حال كان هامش الملاءة المالية للشركة أقل من (100%)، فإنه يتم اتخاذ الإجراءات المذكورة في البندين (أ، ب) من هذه الفقرة، إضافة إلى اتخاذ واحد أو أكثر من الإجراءات الآتية:

- 1) وقف شركة التأمين عن العمل بشكل مؤقت لمدة لا تزيد على (3) أشهر.
- 2) وقف شركة التأمين عن العمل حتى انتهاء مدة الرخصة الممنوحة لها من الهيئة لممارسة أعمال التأمين.
- 3) شطب إجازة الشركة.

مادة (11)

تضاف مادة جديدة بعد المادة (13) من التعليمات الأصلية تحمل الرقم (13) مكرر، وذلك على النحو الآتي:

1. لغايات احتساب هامش الملاءة المالية لشركة التأمين، ترجح موجودات الشركة مقيدة الاستعمال أو المثقلة برهن أو حجز أو بقيد أو بمانع قانوني أو بمانع إجرائي يحول دون استخدامها للوفاء بالتزامات الشركة، بأوزان خطر بنسبة (100%).
2. تستثنى من أحكام الفقرة (1) من هذه المادة، وديعة شركة التأمين المربوطة لأمر الهيئة، وأي ودائع أخرى مربوطة لأمر أي من مؤسسات دولة فلسطين لغرض وفاء الشركة بالتزاماتها.

مادة (12)

1. على كافة شركات التأمين تصويب أوضاعها القانونية وفقاً لأحكام هذه التعليمات.
2. يبدأ تطبيق أحكام هذه التعليمات على البيانات المالية السنوية الصادرة عن شركة التأمين المقدمة للهيئة عن أعمال السنة المالية المنتهية في شهر كانون الأول (ديسمبر) من كل عام بدءاً من العام 2021م.

مادة (13)

1. تلغى الملاحق المرفقة بالتعليمات الأصلية، ويستعاض عنها بالملاحق المرفقة بهذه التعليمات.
2. يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذه التعليمات.

مادة (14)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، ويعمل بها من تاريخ صدورها، وتنتشر في الجريدة الرسمية.

صدرت في مدينة البيرة بتاريخ: 2020/12/28 ميلادية
الموافق: 13/جمادى الأولى/1442 هجرية

د. نبيل قسيس
رئيس مجلس الإدارة

الملحق رقم (1)

هامش الملاءة المالية لشركة التأمين

اسم الشركة:..... السنة/الفترة المالية:..... تاريخ الإعداد:.....

المرجع	البند	القيمة بالدولار الأمريكي
الملحق رقم (2)	رأس المال المتوفر	
رأس المال المطلوب :		
الملحق رقم (3)	رأس المال المطلوب مقابل مخاطر الموجودات	
الملحق رقم (4)	رأس المال المطلوب مقابل الإلتزامات الإكتتابية	
الملحق رقم (5)	رأس المال المطلوب مقابل مخاطر معيدي التأمين	
الملحق رقم (6)	رأس المال المطلوب مقابل مخاطر تأمينات الحياة	
	مجموع رأس المال المطلوب	
نسبة هامش الملاءة المالية لشركة التأمين = رأس المال المتوفر/ رأس المال المطلوب		

توجيهات:

- 1) يوقع هذا الملحق من المدير المالي والمدير العام لشركة التأمين.
- 2) يصادق المدقق الخارجي للشركة على هذا الملحق للربيعين الثاني والرابع من كل عام.

صُورَة طَبِيق الأَصْل



الملحق رقم (2)
رأس المال المتوفر

اسم الشركة: السنة/الفترة المالية: تاريخ الإعداد:

صافي القيمة المرجحة بالمخاطر بالدولار الأمريكي	وزن الخطر	القيمة بالدولار الأمريكي	البيد
أولاً: رأس المال الأساسي :			
	0%		رأس المال المدفوع
بمضاف:			
	0%		1 علاوة الإصدار وعلاوة إصدار أسهم الخزينة
	0%		2 الأرباح المدورة
	0%		3 حقوق الأئمة
	0%		4 الإحتياطي القانوني
	0%		5 الإحتياطي الاختياري
	0%		6 إحتياطيات أخرى
	0%-100%		7 أخرى
بطرح :			
	0%		1 الخصائر المدورة
	0%		2 خصم الإصدار
	0%		3 سهم الخزينة
	0%-100%		4 أخرى
مجموع رأس المال الأساسي			
ثانياً: رأس المال الإحتياطي			
	0%		1 الزيادة في قيمة الإستثمارات في الأراضي والمعارف
	0%		2 التغيير المتراكم في القيمة المعادلة للموجودات المالية المتوفرة للبيع
	0%		3 فروق ترجمة العملات الأجنبية
			4 القروض المساندة - ترجح بالأوزان حسب الفترة المتبقية لإستحقاقها على النحو التالي
	0%		أ سنة أو أقل
	20%		ب أكثر من سنة - سنتين
	40%		ج أكثر من سنتين - ثلاث سنوات
	60%		د أكثر من ثلاث سنوات - أربع سنوات
	80%		هـ أكثر من أربع سنوات - خمس سنوات
	100%		و أكثر من خمس سنوات
	0%-100%		5 أخرى
مجموع رأس المال الإحتياطي (شريطة أن لا يزيد عن 50% من رأس المال الأساسي)			
ثالثاً: إجمالي رأس المال المتوفر = مجموع رأس المال الأساسي + مجموع رأس المال الإحتياطي			

توجيهات:

- 1) تدرج أو تحذف أو تعدل أية بنود أخرى لتعاني إحتساب خامس الملاحة المالية لشركات التأمين بموافقة الإدارة العامة للتأمين حسب مقتضى الحال.
- 2) البنود التي حدد نطاق وزن الخطر لها (0%-100%)، تقوم الشركة بتقدير الخطر وفق سياسة إدارة المخاطر لديها ويخضع هذا التقدير للتعديل حيث يلزم من الإدارة العامة للتأمين
- 3) تعديل أوزان الأخطار المذكورة في هذا الملحق بقرار يصدر عن الإدارة العامة للتأمين حسب مقتضى الحال.
- 4) يوقع هذا الملحق من المدير المالي والمدير العام لشركة التأمين.
- 5) يصادق المدقق الخارجي للشركة على هذا الملحق للربيعين الثاني والرابع من كل عام.



صورة طبق الأصل

الملحق رقم (3)

رأس المال المطلوب مقابل مخاطر الموجودات

اسم الشركة..... السنة/الفترة المالية..... تاريخ الإعداد:

مجموع رأس المال المطلوب مقابل مخاطر الموجودات بالدولار الأمريكي	وزن الخطر	القيمة بالدولار الأمريكي	البيد
			أولاً: موجودات غير مغطاة بالإستعمال أو غير مقلقة برفن أو حجز أو بائع أو بمانع قانوني أو مانع إجرائي
	8%		الموجودات المتأخرة لإستخدام الشركة
	100%		موجودات ثابتة من حيث الطبيعة (ممتلكات، آلات، معدات)
	15%		إستثمارات عقارية (الأرضي والمعارف)
	10%		حق إستخدام الأصول بالصفائي
	0%-100%		موجودات عقود التأمين
	0%-100%		إستثمارات في شركات تابعة
	15%		موجودات مالية للمتاجرة أو البيع - أسهم
	0%		موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الإستهلاك - سندات (أخرى) مصنفة ضمن المجموعة الأولى
	4%		موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الإستهلاك - سندات (أخرى) تسحق خلال سنة
	8%		موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الإستهلاك - سندات (أخرى) تسحق بعد سنة
	10%		أوراق القبض وشيكات بوسم التحصيل-تسحق خلال سنة
	15%		أوراق القبض وشيكات بوسم التحصيل-تسحق بعد سنة
			الذمم المدينة بإنشاء ذمم شركات التأمين و إعادة التأمين
	10%		ذمم صرها من يوم حتى 90 يوم
	15%		ذمم صرها من 91 يوم حتى 180 يوم
	40%		ذمم صرها من 181 يوم حتى 270 يوم
	60%		ذمم صرها من 271 يوم حتى 360 يوم
	100%		ذمم صرها أكثر من 360 يوم
	0%		ديون حكومية
	100%		يطلب مخصص ديون مشترك في تحصيلها
			مجموع صفائي الذمم المعينة
	0%		ذمم شركات التأمين- مصداق عليها
	10%-100%		ذمم شركات التأمين- غير مصداق عليها
	0%		ذمم الصندوق الفلسطيني لتعويض مصابي حوادث الطرق- مصداق عليها
	10%-100%		ذمم الصندوق الفلسطيني لتعويض مصابي حوادث الطرق- غير مصداق عليها
	0%		مصداق متفرقة متعمداً
	0%		موجودات ضريبة موجلة
	2%		إيرادات مستحقة وغير مقبوضة
	0%		التدف الحر في الصندوق لدى البنوك
	1%		ودائع نقدية لأجل أكثر من شهر وحتى سنة
	2%		ودائع نقدية تسحق لأجل أكثر من سنة
	0%		ودائع شركة التأمين النقدية المربوطة لأمر الهيئة
	0%		أية ودائع نقدية أخرى مربوطة لأمر أي من مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية لغرض وفاء الشركة بالتزاماتها.
	0%		فروض بالصفائي لحملة وثائق الحياة التي لا تزيد عن القيمة التصاريحية للوثيقة
	10%-100%		فروض لشركات تابعة وأطراف ذات علاقة
	10%-100%		أية موجودات أخرى
			موجودات مغطاة بالإستعمال أو مقلقة برفن أو حجز أو بائع أو بمانع قانوني أو مانع إجرائي
	100%		الموجودات المتأخرة لإستخدام الشركة
	100%		موجودات ثابتة من حيث الطبيعة (ممتلكات، آلات، معدات)
	100%		إستثمارات عقارية (الأرضي والمعارف)
	100%		موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الإستهلاك :
	100%		أوراق القبض وشيكات بوسم التحصيل
	100%		ودائع نقدية لدى البنوك
	100%		موجودات مالية للمتاجرة أو البيع أو محتفظ بها لتاريخ الإستهلاك
	100%		تأمينات مسجلة
	100%		أخرى
			إجمالي رأس المال المطلوب مقابل مخاطر الموجودات

توجيهات:

- 1) تدرج أو تحذف أو تعدل أية بنود أخرى لغايات إحصاب هامش الملاحة المالية لشركات التأمين بموافقة الإدارة العامة للتأمين حسب مقتضى الحال.
- 2) البنود التي حدد نطاق وزن الخطر لها (100%-0%)، تقوم الشركة بتقدير الخطر وفق سياسة إدارة المخطرات لديها ويخضع هذا التقدير للتحليل حيث يلزم من الإدارة العامة للتأمين.
- 3) تعدل أوزان الأخطار المذكورة في هذا الملحق بالرجوع بغير مصدر عن الإدارة العامة للتأمين حسب مقتضى الحال.
- 4) يوقع هذا الملحق من المدير المالي والمدير العام للشركة التأمين.
- 5) يصادق الملحق الخارجي للشركة على هذا الملحق للتعيين النهائي والرجوع من كل عام.



صورة طبق الأصل

الملحق رقم (4)

رأس المال المطلوب مقابل الإلتزام (الائتمانية)

اسم الشركة:

النسبة/النوع المالية:

تاريخ الإعداد:

مجموع رأس المال المطلوب مقابل الإلتزام (الائتمانية)	رأس المال المطلوب	وزن الخطر	المجموع	صافي إحتياطي الإعدادات غير التفرؤية + صافي إحتياطي الإلتزامات الإئتمانية	إعدادات تمت التفرؤية صافية إحتياطي الإلتزامات غير التفرؤية (IBNR)	صافي إحتياطي الإعدادات غير التفرؤية صافية إحتياطي الإلتزامات غير التفرؤية	رأس المال المطلوب مقابل الإلتزامات الإئتمانية	وزن الخطر	إحتياطي الأخطار السارية	فروع التأمين غير الحياة	
										دولار أمريكي	دولار أمريكي
		20%								أولاً: كافة فروع التأمين الأخرى ما عدا الحياة	
		20%								1- إصابات جسمية - الزلزمي	
		20%								2- إضرار مائية - طوف ثلث	
		20%								3- إضرار مائية - طوف ثلث	
		20%								4- إضرار مائية - تطمين	
		15%								5- تأمين السورلية	
		15%								6- تأمين صحي	
		15%								7- تأمين حريق	
		15%								8- تأمين بحري	
		20%								9- تأمين هنسي	
		15%								10- الطيران والسيارات	
		15%-100%								11- الحوادث العامة	
										12- أخرى	
										رأس المال المطلوب مقابل الإلتزامات الإئتمانية للفرع	
										تأميناً:	
										التأمينات غير الحياة	
										محتوية ضمن/تحتوي في الإحصائيات حسب مبرمج تصنيفات غير الحياة	
										ويحتوي رأس المال المطلوب مقابل الإلتزامات الإئتمانية للفرع التأمينات غير الحياة بعد الخصم/الخصم	

- 1) طرح أو تعديل أو تعديل أي بند آخرى لطايات وإحساب همل الصادرة لشركات التأمين بموجب الإقرار بأدلة التأمين حسب مقتضى الحال.
- 2) البند التي حددت وزن الخطر وزن الخطر لها (100%-0%). تقوم الشركة بتقدير الخطر وفق نسبة أداء المخاطر لديها ويوضح هذا التقدير للتأمين حيث يأتى من الإقرار العامة للتأمين.
- 3) تحمل أوزان الأخطار المذكورة في هذا الملحق بأثر مبدئي عن الأوزان العامة للتأمين حسب مقتضى الحال.
- 4) يوافق هذا الملحق من التسمير التام والتامير العام لشركة التأمين.
- 5) يوافق الملحق الخارجي لشركة على هذا الملحق لتبرير التامير والفرع من كل عام.

صورة طبق الأصل



اسم الشركة:..... الصلة/الرقم الضريبي:..... تاريخ الإصدار:.....
 رقم السجل رقم (5) الملحق
 رأس المال المطلوب مقابل مخاطر معيدي التأمين

مجموع رأس المال المطلوب مقابل معيدي التأمين	وزن الخطر	مجموع المبالغ	البيانات المحجوزة من معيدي التأمين وأي صناديق أخرى	رقم معيدي التأمين الدائمه	رقم معيدي التأمين المدنية	حصة معيدي التأمين من إجمالي اإعدادات تحت التسيمة	حصة معيدي التأمين من احتياطي اإعدادات تحت التسيمة	حصة معيدي التأمين من الأقساط غير المتكسبه	اسم معيد التأمين	
									دولار أمريكي	دولار أمريكي
9	8	7	6	5	4	3	2	1		
	2%									معيدي التأمين المصنفين ضمن المجموعة الأولى
	2%									
	15%									ثانياً: معيدي التأمين المصنفين ضمن المجموعة الثانية
	15%									
	80%									ثالثاً: معيدي التأمين المصنفين ضمن المجموعة الثالثة
	80%									
	100%									رابعاً: معيدي التأمين المصنفين ضمن المجموعة الرابعة
	100%									
										خامساً: إجمالي رأس المال المطلوب مقابل مخاطر معيدي التأمين

- توجيهات:
- 1) تدرج تخلف أو تحمل أية بند أخرى بغويات إخصاب هلنس الصلاة لتدركات التأمين بموافقة الإدارة العامة للتأمين حسب مقتضى الحال.
 - 2) تحلى أوزان الأخطار المذكورة في هذا الملحق بقرار يصدر عن الإدارة العامة للتأمين حسب مقتضى الحال.
 - 3) يوقع هذا الملحق من المدير المالي والمدير العام لشركة التأمين.
 - 4) يصادق الملحق الخارجي للتدركة على هذا الملحق للربيعين الثاني والرابع من كل عام.

صورة طبق الأصل



الملحق رقم (6)

رأس المال المطلوب مقابل مخاطر تأمين الحياة

اسم الشركة:..... السنة/الفترة المالية:..... تاريخ الإعداد:.....

مجموع رأس المال المطلوب مقابل مخاطر تأمينات الحياة دولار أمريكي	وزن الخطر	القيمة دولار أمريكي	البند
			أولاً: إجمالي المخصص الحسابي
			بشرح:
			1- حصة معيدي التأمين من المخصص (بحد أعلى 15%)
			2- فروض لحملة وثائق الحياة
			مساكني المخصص الحسابي
	3%		رأس المال المطلوب لمخاطر المخصص الحسابي
			ثانياً: 1- الوثائق الفردية
			إجمالي المبالغ المؤمنة - SUM INSURED
			بشرح:
			أ- حصة معيدي التأمين من إجمالي المبالغ المؤمنة (بحد أعلى 50% من إجمالي المبالغ المؤمنة - SUM INSURED)
			ب- إجمالي المخصص الحسابي
			بضائف:
			حصة معيدي التأمين من المخصص الحسابي (بحد أعلى 15%)
			مساكني المبالغ المؤمنة - SUM INSURED للوثائق الفردية
	0.15%		رأس المال المطلوب لمخاطر الوثائق الفردية
			2- الوثائق الجماعية
			إجمالي المبالغ المؤمنة - SUM INSURED
			بشرح:
			حصة معيدي التأمين من إجمالي المبالغ المؤمنة (بحد أعلى 50% من إجمالي المبالغ المؤمنة - SUM INSURED)
			مساكني المبالغ المؤمنة - SUM INSURED للوثائق الجماعية
	0.15%		رأس المال المطلوب لمخاطر الوثائق الجماعية
			ثالثاً: إجمالي رأس المال المطلوب مقابل مخاطر تأمينات الحياة
			رابعاً: معالجة الفائض أو العجز في الاحتياطيات التقنية لتأمينات الحياة
			خامساً: إجمالي رأس المال المطلوب مقابل مخاطر تأمينات الحياة بعد الفائض/العجز

توجيهات:

- 1) تدرج أو تحذف أو تعدل أية بنود لغايات احتساب هامش الملاءة المالية لشركات التأمين بموافقة الإدارة العامة للتأمين حسب مقتضى الحال.
- 2) تعدل اوزان الاخطار المذكورة في هذا الملحق بقرار يصدر عن الإدارة العامة للتأمين حسب مقتضى الحال.
- 3) يوقع هذا الملحق من المدير المالي والمدير العام لشركة التأمين.
- 4) يصادق الملحق الخارجي للشركة على هذا الملحق للربعين الثاني والرابع من كل عام.

صُورَة طَبِيق الأَصْل

